

كراست الشروط والمواصفات

إنشاء وتشغيل وصيانة
مدينة بمحافظة رابع
(حي النزهة - مخطط الميذب)



بلدية محافظة رابغ



بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate

وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كلمة القيادة



خادم الحرمين الشريفين

الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود "حفظة الله"

"إن المملكة تسعى إلى خلق استثمارية نوعية تعزز التنمية الشاملة، وتساهم في تحقيق رفاهية المواطن واستقرار الاقتصاد، كما أن استثماراتكم في المملكة هي شراكة في بناء مستقبل واعد للأجيال القادمة".

صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز "حفظة الله"

ولي العهد رئيس مجلس الوزراء.

"رؤية 2030 تركز على تسهيل الاستثمار عبر تحديث الأنظمة، وإطلاق مشاريع نوعية تعزز من مكانة المملكة كوجهة استثمارية عالمية. نحن نسعى إلى أن نكون قادة في مختلف المجالات، ونرحب بجميع الشركاء الذين يرغبون في أن يكونوا جزءاً من هذه المسيرة الطموحة".

لماذا تستثمر في محافظة رابغ؟

الموقع الاستراتيجي المميز

الموارد الطبيعية والبيئة البدوية

تنوع القطاعات الاستثمارية

التوجه الحكومي نحو زيادة المشاريع التنموية

فهرس المحتويات

6.....	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة:	- أ
7.....	تعريف المفردات الواردة بكرامة الشروط والمواصفات:	- ب
8.....	الجدول الزمني المتوقع لـ إجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى:	- ج
10.....	مقدمة:	1
12.....	وصف الموقع:	2
14.....	اشتراطات دخول المزايدة والتقدم:	3
19.....	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء:	4
21.....	ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف:	5
23.....	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع:	6
25.....	الاشتراطات العامة:	7
34.....	الاشتراطات الخاصة:	8
50.....	الاشتراطات الفنية:	9
53.....	اشتراطات الأمن والسلامة:	10
55.....	المراقبات (الملاحق):	11



أ- قائمة تدقيق لعمقي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة:

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات (الكترونياً)، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني (furas.momra.gov.sa)، أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص" (باستثناء أصل الضمان البنكي)، فيقدم الأصل في "ظرف مختوم ومغلق" من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه (اسم المستثمر - عنوانه - أرقام هواتفه - رقم الفاكس - اسم ورقم الفرصة الاستثمارية)، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

المستندات المطلوبة في الموقع الإلكتروني (فرص)	
1	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها موقعة ومختومة من المستثمر.
2	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقته شخص غير المستثمر).
3	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع.
4	صورة الهوية الشخصية للمستثمر.
5	سجل تجاري ساري المفعول (يتطابق النشاط الاستثماري للفرصة).
6	الرقم الضريبي.
7	شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول.
8	شهادة الالتزام بالسعودة.
9	نسخة من نموذج العطاء الأصلي المرفق بالكراسة موقعاً مختوماً.
10	إقرار المستثمر المرفق بالكراسة موقعاً مختوماً.
11	شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول.
12	نسخة من الإعلان.
13	نسخة من الضمان البنكي.
14	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر (غير سعودي).

مستندات الظرف المالي (ظرف مختوم ومغلق)

1	أصل الضمان البنكي ساري المفعول معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي وألا تقل مدتها عن (90 يوم) من تاريخ فتح المظاريف.
2	أصل نموذج العطاء المرفق بالكراسة والتوقيع عليه من المستثمر أو من يفوضه لذلك مختوماً بختمة، مع إثبات تاريخ التوقيع.



بـ- تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات:

وزارة البلديات والإسكان.	الوزارة
أمانة محافظة جدة.	الأمانة
بلدية محافظة رابغ.	البلدية
إدارة تنمية الاستثمار ببلدية محافظة رابغ.	الادارة
لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم (40152) وتاريخ 1441/06/29هـ، والمعدلة بالأمر السامي رقم (48843) وتاريخ 26/08/1442هـ، وتعليماتها التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (4100561883) وتاريخ 1441/12/22هـ والقارات والتعاميم ذات الصلة.	اللائحة
هو المشروع المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.	المشروع
هو أرض تحدى البلدية موقعاً، والتي يقام عليه المشروع.	العقار
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول مثل هذه الأنشطة.	المستثمر
يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت شركة أو مؤسسة.	مقدم العطاء
هي طريقة لغاية التنافس بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة.	المنافسة
تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص".	المنافسة الإلكترونية
كراسة الشروط والمواصفات.	الكراسة

جـ- الجدول الزمني المتوقع لـإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة

الأولى:

البيان	كيفية تحديد التاريخ
تاريخ الإعلان	التاريخ الذي تم فيه النشر.
آخر ميعاد تقديم العطاءات	كما هو محدد في الإعلان.
موعد فتح المظاريف	كما هو محدد في الإعلان.
إعلان نتيجة المزايدة	تحدد由 the البلدية.
موعد الإخطار بالترسية	تحدد由 the البلدية.
تاريخ توقيع العقد	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار البلدية للمستثمر بمراجعةها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.
تاريخ تسليم العقار	خلال شهر من توقيع العقد
بداية سريان مدة العقد	من تاريخ تسليم العقار بموجب حضور تسليم موقع من البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على حضور تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.
موعد سداد أجرة السنة الأولى	عند توقيع العقد.



بلدية محافظة رابغ



بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate

وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing



القسم الأول: (مقدمة)

كراسة الشروط والمواصفات

1 مقدمة:

ترغب بلدية محافظة رابغ في طرح مزايدة عامة عن طريق المنافسة الالكترونية بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص لـ **(إنشاء وتشغيل وصيانة دقيقة)** وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإطلاط بها ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة.

وتهدف البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثم، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للبلدية أهدافها وترحب البلدية بالرد على أي استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

- التوجه إلى الإداراة المذكورة أدناه بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوباً:

- إدارة تنمية الاستثمار.

- تليفون: 0124221212 تدويلة (141)

- فاكس: 0124221512

أو من خلال الموقع الإلكتروني furas.momah.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرض"



بلدية محافظة رابغ



بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate

وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing



القسم الثاني: (وصف العقار)

كراسة الشروط والمواصفات



2 وصف الموقع:

1.2 بيانات الموقع:

النقطة (مخطط الميثب)	الحي	محافظة رابغ	الموقع
ر / 11 / 36			رقم المخطط
ممر مشاه بعرض (8م)	شمالاً		
شارع بعرض (20م)	جنوباً		حدود العقار
مواقف سيارات بطول (58.85) م	شرقاً		
ممر مشاه بعرض (8م)	غرباً		
إنشاء وتشغيل وصيانة حديقة			النشاط
أرض فضاء			نوع الموقع
2م (4403.85)			مساحة الموقع
(%25) بحد أقصى من المساحة الاجمالية للموقع والمساحة المتبقية تكون حديقة عامة.			مساحة البناء

2.2 بيانات أخرى:

1.2.2 على مقدم العطاء أن يعاين الموقع معاينة تامة نافية للجهالة وأن يقبله كما هو على حاله وأن يدرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط المكانية واشتراطات كود البناء السعودي.

2.2.2 يتلزم المستثمر بعدم استعمال الموقع لأي نشاط آخر غير ما خصص له.

3.2.2 لا يؤثر وجود اشغالات على الموقع من عدمه في تنفيذ الأعمال، بل يجب على المستثمر معالجة تلك الاشغالات قبل البدء بتنفيذ النشاط وعلى حسابه الخاص والبلدية غير ملزمة بذلك.

4.2.2 على المستثمر التعرف على الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدى إمكانيات توصيل الخدمات قبل تقديم عطاؤه للمنافسة.



بلدية محافظة رابغ



بوابة الاستثمار في المدن السعودية

FURAS | Saudi Cities Investment Gate

وزارة البلديات والإسكان

Ministry of Municipalities and Housing



القسم الثالث: (اشتراطات دخول المزايدة والتقديم)

كراسة الشروط والمواصفات



بلدية محافظة رابغ



بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate

وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing



3 اشتراطات دخول المزايدة والتقديم:

1.3 من يحق له دخول المزايدة:

1.1.3 يحق للشركات والمؤسسات ذات الخبرة في مجال **(إنشاء وتشغيل وصيانة دقيقة)** التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للبلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير البلديات والإسكان والموافقة على استبعاده.

2.1.3 يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

2.3 لغة العطاء:

1.2.3 لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتب المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكatalogات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

2.2.3 في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

3.3 مكان تقديم العطاءات:

٣ تقديم العطاءات عن طريق المنافسة الالكترونية، ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً.

4.3 موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات حسب الميعاد المحدد بالإعلان بالصحف الرسمية وببوابة الاستثمار في المدن

السعودية "فرص"

5.3 موعد فتح المظاريف:

موعد فتح المظاريف حسب الميعاد المحدد بالإعلان بالصحف الرسمية وببوابة الاستثمار في المدن

السعودية "فرص"

6.3 تقديم العطاء:

1.6.3 تقديم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية ويتم إفراط كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً.

2.6.3 في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد مukan فتح المظاريف داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم (199099) أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momara.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً.

7.3 كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلي:

1.7.3 أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

2.7.3 تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (دروفاً) بالريال السعودي.

3.7.3 لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيف أو تعديل في عرض

السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوفيق عليه وختمه.

8.3 مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء **(180 يوم)** من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللبلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمها، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

9.3 الضمان:

1.9.3 يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل **(25%)** من قيمة العطاء السنوي، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن **(90 يوم)** من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلًا للتجديد عند الحاجة.

2.9.3 يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من **(25%)** من قيمة العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

10.3 موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

11.3 مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإفاق المستندات المذكورة في الفقرة **(١)** قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات.



12.3 سرية المعلومات:

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الالكترونية تتمتع بكامل السرية ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم موعد فتح المظاريف وذلك من المخول لهم نظاماً من البلدية.



بلدية محافظة رابغ



بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate

وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing



القسم الرابع: (واجبات على المستثمر قبل إعداد العطاء)

كراسة الشروط والمواصفات

4 واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء:

1.4 دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تضمن به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للبلدية في استبعاد العطاء.

2.4 الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حال وجود أي استفسارات أو ملاحظات بإمكان المستثمر الاستفسار عن طريق الموقع الإلكتروني بوابة الاستثمار بالمدن السعودية "[فرص](http://furas.momah.gov.sa)" في صفحة التقديم على المنافسة.

3.4 معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الدليل المعتمدة، وأن يتعرف تعرفًا تاماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديم بعطايه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.



بلدية محافظة رابغ



بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate

وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing



القسم الخامس: (ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف)

كراسة الشروط والمواصفات



بلدية محافظة رابغ



بوابة الاستثمار في المدن السعودية

وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing



5 ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف:

1.5 الغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

2.5 تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

3.5 سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

4.5 تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

5.5 حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لسماع قراءة محتوياتها، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية.



بلدية محافظة رابغ



بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate

وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing



القسم السادس: (الترسية والتعاقد وتسليم الموقع)

كراسة الشروط والمواصفات

6 الترسية والتعاقد وتسليم الموقف:

1.6 الترسية والتعاقد:

1.1.6 يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأئثار من تاريخ الترسية؛ لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائى، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلقاء دقه في التأجير ومصادرة الضمان.

2.1.6 يجوز للبلدية مفاوضة صاحب أعلى عطاء مقدم على زيادة قيمة العطاء (**الإيجار السنوي**) قبل ترسية المنافسة عليه في حال رأت لجنة الاستثمار أو صاحب الصالحة ذلك.

3.1.6 يحق للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصالحة ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

2.6 تسليم الموقف:

1.2.6 يتم تسليم الموقف للمستثمر بموجب محضر تسلیم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألّا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

2.2.6 في حال تأثر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.



بلدية محافظة رابغ



بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate

وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing



القسم السابع: (الاشتراطات العامة)

كراسة الشروط والمواصفات

7. الاشتراطات العامة:

1.7 توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (**كهرباء — مياه — صرف صحي — هاتف ... وغيرها وكافة الخدمات الالزمة**) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

2.7 البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.

3.7 الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع (**إنشاء وتشغيل وصيانة دقيقة**)

قبل الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال إنشاء بإشعار البلدية، ليقوم مهندس

البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

4.7 تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة (**إنشاء وتشغيل وصيانة دقيقة**) إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

5.7 مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندي استشاري معتمد يكون من واجباته:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول. 1.5.7
- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ البلدية بأي خطأ يكون موجوداً بها والمقترنات الخاصة بمعالجة الخطأ. 2.5.7
- المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقاً لمواصفات العقد. 3.5.7
- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل علىوجه الأكمل. 4.5.7
- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها. 5.5.7
- دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات الضرورية لحلها. 6.5.7
- حق البلدية في الإشراف:** 6.7
- للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من الالتزام المستمر بالتنفيذ طبقاً للشروط والمخططات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة. 1.6.7
- يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة. 2.6.7

3.6.7 لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة البلدية، وفي حالة الموافقة يتبع على المستثمر أن يقدم للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

4.6.7 يلتزم المستثمر بوضع لوحة تعريفية للمشروع فور استلام الموقع من البلدية أثناء فترة تجهيز المشروع (أعمال الإنشاء) إلى الانتهاء من فترة التجهيز والبدء بتشغيل المشروع.

7.7 تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريراً إلى البلدية بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسؤوليتهمما عن تنفيذ المشروع ومطابقته للمواصفات.

8.7 استخدام العقار لغير الغرض المخصص له:

لا يحق للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

9.7 التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ولا التنازل عن العقد لغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من البلدية، والتي يدق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقاديرها على أن تطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.



10.7 موعد سداد الأجرة السنوية:

1.10.7 تسدّد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد

في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سداده في بداية كل سنة إيجاريه، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية، وفي حال عدم التزام المستثمر بالسداد يحق للبلدية إلغاء العقد وطالبة المستثمر بالسداد كما يحق للبلدية إغلاق الموقع وعدم تمكين المستثمر من الانتفاع به لحين السداد دون أي اعتراض أو طالبة مالية من المستثمر ودون أدنى مسؤولية على بلدية محافظة رابغ.

2.10.7 يعتبر المستثمر قد استلم الإشعار أو الإنذار في حال إرساله على أحد عنوانيه

(الصندوق البريدي أو الفاكس أو البريد الإلكتروني أو الرسائل النصية) بعد الحصول على ما يفيد الاستلام وفقاً لما توفره أنظمة هذه الوسائل وذلك وفق اللائحة التنفيذية لنظام إيرادات الدولة في مادته الثامنة والأربعون الصادرة بالقرار الوزاري الصادر من وزارة المالية رقم (860) وتاريخ 13/03/1432هـ المعدلة بالقرار الوزاري رقم (901) وتاريخ 24/02/1439هـ

3.10.7 تعتبر وسائل التواصل المسجلة في موقع **(فرص)** وفي العقد المبرم هي عناوين

وأرقام المستثمر المشار لها في الفقرة **(2.10.7)** أعلاه من هذا البند.

11.7 ضريبة القيمة المضافة:

يلتزم المستثمر بسداد قيمة الضريبة المضافة للبلدية محسوبة على النسبة المقررة من إجمالي الإيجار السنوي الذي يتم إبرام العقد عليه ويتم تحديد نسبة القيمة المضافة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وتقرره الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية، على أن يتم سدادها وقت سداد الإيجار السنوي، وفي حال التأخير في سدادها يتم اتخاذ نفس إجراءات التأخير في سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد.

12.7 متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

1.12.7 اتخاذ كافة الإجراءات الاحتياطات الالزمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تسبب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

2.12.7 عدم شغل الطريق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض العارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

3.12.7 إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمان والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.

4.12.7 يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالماركة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.

5.12.7 تنفيذ وتطبيق أنظمة الأمان والسلامة الالزمة على الموقع وملحقاته بالكامل حسب توجيهات الدفاع المدني وحسب توجيهات البلدية.

6.12.7 التزام المستثمر بلائحة فرق الإطفاء الخاصة الصادرة بقرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رقم 8015 وتاريخ 1435/3/8.

13.7 إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للبلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

14.7 تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

- 1.14.7 قبل انتهاء مدة العقد بعام يقوم المستثمر بتقديم التقارير النهائية لحالة المشروع من الناحية الإنشائية التشغيلية والصيانة الدورية والواقية ل كامل عناصر المشروع و تكون هذه التقارير معتمدة من الاستشاري المشرف على تنفيذ المشروع.
- 2.14.7 يقوم المستثمر بإجراء مخالصة مالية للمستحقات الخاصة بالجهات الخدمية (الكهرباء - المياه - الاتصالات.....).
- 3.14.7 تقوم البلدية بإشعار المستثمر بموعده حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسؤولية على البلدية.
- 4.14.7 تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات الثابتة المقاومة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى البلدية وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة صالحة للاستخدام وبعدون أي شوائب أو عواقب أو حقوق تعاقدية أو نظامية لغير.

- 5.14.7 في حالة وجود أي مستحقات مالية للجهات الخدمية أو وجود أي تلفيات أو الحاجة لعمل إصلاحات لعناصر المشروع ومحتوياته سواء الاستثمارية أو المرافقية أو الخدمية تتم تنفيذها على حساب المستثمر ومطابقته بالقيمة المالية وفق الإجراءات النظامية الخاصة بتحصيل إيرادات الدولة.

15.7 فسخ العقد:

يجوز فسخ العقد معبقاء حق البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية:



1.15.7 إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.

2.15.7 إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه لغير دون موافقة خطية من البلدية، وذلك بعد إشعاره لتصحيح الوضع، ومضي خمسة عشر يوماً من تاريخ إخباره بالإنذار.

3.15.7 إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إشعاره، ومضي خمسة عشر يوماً من تاريخ إخباره بالإنذار.

4.15.7 إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي البلدية للحصول على العقد.

5.15.7 إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الدراسة، أو جرى حل الشركة وتصفيتها.

6.15.7 إذا توفي المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستثمار في تنفيذ العقد.

أحكام عامة: 16.7

1.16.7 جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.

2.16.7 التاريخ الميلادي هو المعمول به في العقد.

3.16.7 ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

4.16.7 تخضع هذه المنافسة للنئحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم

و تاريخ 29/06/1441هـ، والمعدلة بالأمر السامي رقم (40152) و تاريخ (48843)

و 1442/08/26 هـ، و تعليماتها التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (4100561883)

و تاريخ 22/12/1441هـ والقرارات والتعاميم ذات الصلة.

5.16.7 دليل عقد تنفيذ العدائق الصادر بالقرار الوزاري رقم (4100128804) و تاريخ

ما يستجد عليها من تعديلات. 1441/04/11هـ

6.16.7 اشتراطات الأنشطة الترفيهية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (4100128804) و تاريخ

ما يستجد عليها من تعديلات. 1441/04/11هـ

7.16.7 الالتزام باشتراطات الأنشطة التجارية الصادرة من وزارة البلديات والإسكان وما

يستجد عليها من تعديلات.

8.16.7 الالتزام باشتراطات اللوحتين التجارية العامة الصادرة بعميم معالي وزير البلديات

والإسكان رقم (4200049475/1) و تاريخ 26/02/1442هـ وما يستجد عليها من

تعديلات.

9.16.7 تخضع هذه المنافسة للنئحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء

رقم (4300204526) و تاريخ 05/02/1442هـ والقرار الوزاري رقم (92) في

1443/03/12هـ المبلغ به القواعد التنفيذية للنئحة الجزاءات والغرامات البلدية

وجدول الجزاءات والغرامات البلدية الصادر بالقرار الوزاري رقم (4400905854/1) في

1444/11/26هـ وما يستجد عليها من تعديلات خلال كامل مدة العقد.



بلدية محافظة رابغ



بوابة الاستثمار في المدن السعودية

FURAS | Saudi Cities Investment Gate

وزارة البلديات والإسكان

Ministry of Municipalities and Housing





8. الاشتراطات الخاصة:

1.8 مدة العقد:

مدة العقد **(20) عشرون سنة** شاملة فترة البناء والتجهيز تبدأ من تاريخ تسليم الموقع من البلدية للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين شريطة ألا يزيد ذلك عن شهر واحد من تاريخ توقيع العقد وفي حالة تأخير المستثمر عن توقيع محضر تسليم الموقع يتم اشعاره خطياً وتحتسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار ويعتبر وبالتالي محضر التسليم أو نسخة الإشعار جزء لا يتجزأ من هذا العقد ومن ضمن ملحوظاته.

2.8 فترة التجهيز والبناء:

1.2.8 يمنح المستثمر فترة **(10%)** من مدة العقد للتجهيز والبناء، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجرة وفي حال لم يكمل المستثمر إنشاء المشروع في هذه الفترة فعليه في هذه الحالة سداد قيمة عطائه المالي عن هذه الفترةحسب ما تنص به لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية.

2.2.8 يحق للبلدية إلغاء العقد في حال عدم بدء المستثمر في تجهيز أو إنشاء عناصر المشروع وانتهاء فترة التجهيز والبناء وذلك بسبب يرجع لتقصيره في الوفاء بالالتزامات التعاقدية.

3.2.8 يلتزم المستثمر بأخذ الموافقة الخطية من البلدية عند بدء تشغيل الموقع وبعد الانتهاء من أعمال التجهيز والبناء.

3.8 زيادة القيمة الإيجارية (العائد السنوي):

يلتزم المستثمر بزيادة القيمة الإيجارية المذكورة بالعقد بنسبة **(10%)** بشكل تراكمي كل خمس سنوات طوال مدة عقد المشروع.

4.8 فكرة المشروع:

إنشاء وتشغيل وصيانة الحديقة بحيث لا تزيد نسبة البناء في الموقع عن (25%) من إجمالي مساحة الموقع بالأنشطة **(تجارية - ترفيهية ومطاعم وكافيهات - خدمات مساندة - أنشطة رياضية - أكشاك)** ولا تقل مساحة الحديقة عن (75%) من إجمالي مساحة الموقع، وذلك وفق الآتي:

1.4.8 الحديقة يجب أن تكون عامة للناس وغير مسؤولة إلا بسوء سياجي حديدي قصير بحيث إمكانية رؤية من داخل الحديقة وخارجها.

2.4.8 لا يحق للمستثمر أخذ رسوم على الدخول للحديقة.

3.4.8 يحق للمستثمر توفير حراص أمن على حسب الاحتياج وذلك لمراقبة الحديقة وحراستها من المخربين.

4.4.8 يتلزم المستثمر بإنشاء ملحقات ومتطلبات الحديقة **(مباني الخدمات المساندة)** والالتزام بتشغيلها وصيانتها.

5.4.8 يتلزم المستثمر بإنشاء الحديقة بعد اعداد واعتماد تصميم الحديقة من قبل البلدية.

6.4.8 يتلزم المستثمر بالتعاقد مع أحد المؤسسات أو الشركات المتخصصة في مجال تشغيل وصيانة الحدائق والتنسيق في ذلك مع البلدية.

7.4.8 يتلزم المستثمر بأن تكون مخرجات التصميم والتسلیم ومراحل التنفيذ بحسب دليل إدارة المشاريع الصادر من وزارة البلديات والإسكان.

8.4.8 يتلزم المستثمر بايقاف أي عمل بالموقع أثناء القيام بأعمال البناء والالتزام بتعليمات الأمان والسلامة لمثل هذه المشاريع.

9.4.8 يلتزم المستثمر بإنشاء الحديقة ومعالجة التشوّهات البصرية بعد إعداد واعتماد

تصميم الحديقة من قبل البلدية.

10.4.8 يلتزم المستثمر بإنشاء الحديقة بأسلوب تصميمي تميّز ووضع نباتات طبيعية

بالموقع مع مراعاة ألا تكون ذات روائح نفاثة وأن تكون من الأنواع الظليلة والغير

معيقية للحركة مع توفير شبكات الري الخاصة بها.

11.4.8 يلتزم المستثمر بعدم وضع معوقات للحركة في جميع الارتدادات والسماح للمشاة

بالتحرك بكل حرية بجميع أنحاء الحديقة.

12.4.8 يلتزم المستثمر بصيانة الحديقة والمباني طوال مدة العقد وعلى المستثمر تقديم

تقرير (ربع سنوي) للبلدية لأعمال الصيانة التي تمت مع ضرورة تقديم اليه عمل

(دليل) صيانة الحديقة للبلدية والحصول على الاعتماد.

13.4.8 مرفق أدناه الحد الأدنى من متطلبات إنشاء وتطوير الحديقة وفق الآتي:

الحد الأدنى من متطلبات إنشاء وتطوير الحديقة			
التصور الاسترشادي	الالتزام	العنصر	P
	على أن تعتمد التصاميم والمواد والعينات من الجهة المشتركة.	مسطحات خضراء طبيعية تزرع بشكل رولات.	1




الحد الأدنى من متطلبات إنشاء وتطوير الحديقة

العنصر	الالتزام	التصور الاسترشادي
أشجار ظلية.	على أن تعتمد من البلدية ب بحيث تكون بعدد يتناسب مع التصميم المعتمد مع مراعاة أن تتم زراعتها بارتفاع لا يقل عن 2.5 متر وأن تكون خالية من الأمراض والتسلوكيات.	
شجيرات	تعتمد التصاميم والمفردات والعينات والكميات من البلدية.	
تبليط من الجرانيت أو الانترلوك	تعتمد التصاميم والمفردات والعينات والأبعاد والسمك من البلدية.	



الحد الأدنى من متطلبات إنشاء وتطوير الحديقة

العنصر	الالتزام	التصور الاسترشادي
5	تكون بعدد يتناسب مع تصميم ومساحة الحديقة وتعتمد التصاميم والمواقف والعينات من البلدية. 	
6	كون أسفل الأشجار معزول ضد المياه ومغلف بالخرسانة وتطبيق معايير السالمة عند عمل التمهيدات وعمل التأريض على أن تعتمد التصاميم والمواقف والعينات من البلدية. 	
7	سلاسل مهملات خرسانية على كل 150 الى 250 متر تعتمد التصاميم والمواقف والعينات من البلدية. 	

الحد الأدنى من متطلبات إنشاء وتطوير الحديقة

العنصر	اللتزام	التصور الاسترشادي	م
كراسي خرسانية.	تكون بعدد يتناسب مع التصميم المعتمد وتوزع كل 250 الى 500 متر على ان تعتمد التصاميم والمواد والعينات من البلدية.		8
لوحة تعليمات.	توضع معلومات الحديقة باسم الحديقة وأن تكون غير قابلة للصدأ على ان تعتمد التصاميم والمواد والعينات من البلدية.		9
مصدات سيارات.	يتم وضعها بالموقع التي قد تسبب بتجاوز السيارات وتشكل خطرا على الزوار على ان تعتمد التصاميم والمواد والعينات من البلدية.		10



الحد الأدنى من متطلبات إنشاء وتطوير الحديقة

العنصر	الالتزام	التصور الاسترشادي	م
بردفراط.	على ان تعتمد التصاميم والمواد والعينات من البلدية.		11
اللوحات الإرشادية الداخلية.	يتم توضيح اهم العناصر بالحديقة على ان تعتمد التصاميم والمواد والعينات من البلدية.		12
مساحات التظليل.	على الأقل منطقتي تظليل وأن تكون مدمجة مع أماكن الجلوس وملعب الأطفال.		13



الحد الأدنى من متطلبات إنشاء وتطوير الحديقة

العنصر	اللتزام	التصور الاسترشادي	م
مواقف السيارات.	يتم تخصيص نسبة (5%) من عدد المواقف للدشيات الخاصة مع دهان موقف السيارة باللون الأزرق كما يتم تخطيط بقية مواقف السيارات باللون الأبيض.		14
غرف المضخات والكهرباء والري والخزانات.	يتم تقديم مقترنات لمعالجة التشوهات البصرية وإمكانية تعديلها بحيث تكون مخفية بشكل جمالي او نقلها الى مكان اخر حسب التصميم المعتمد ولا تعيق الحركة للمشاة ومعالجة جميع أنواع التهديدات الكهربائية.		15
توفير شبكة ري ذكية للمزروعات.	يتم عمل شبكة الري حسب تصميم النباتات المعتمد والاحتياج المائي لها وتعتمد من البلدية.		16

الحد الأدنى من متطلبات إنشاء وتطوير الحديقة

العنصر	الالتزام	التصور الاسترشادي
دورات المياه العامة.	دورة مياه واحدة على الأقل مكونة من 3-6 وحدات على الأقل لكل جنس مع تخصيص دورة مياه مجهرة لذوي الإعاقة بكل قسم.	
الألعاب.	تكون العاب أطفال عصرية بجودة عالية مع مراعاة ان تكون الأرضيات مطاطية ومراعاة السمات الخاصة بهاحسب توصيات الشركة الصانعة لألعاب.	

5.8 معايير استثمار (25%) من مساحة الحديقة:

1.5.8 تشغيل المباني الاستثمارية بمساحة لا تزيد عن **%25**

2.5.8 يمكن تخصيص نسبة من مساحة المبني ليتم تفزيعها على أشكال صفيرة الجم لا تتعدا مساحة الكشك (16) م² وأبعاده لا تزيد عن **4 × 4 م** لخدمة رواد الحديقة.

3.5.8 يتم الالتزام باشتراطات ونظم البناء للحي الذي تقع به الحديقة.



بلدية محافظة راية

فرص

بوابة الاستثمار في المدن السعودية




FURAS | Saudi Cities Investment Gate

وزارة البلديات والإسكان


Ministry of Municipalities and Housing



4.5.8 توزع كتل المباني بشكل صحيح كما هو موضع أدناه بحيث تمثل نسبة الحدائق 25% و منطقة العاب الأطفال 75% و مساحة مناطق الاستثمار 25%



- توزيع لكتل المباني بشكل غير صحيح:



6.8 الالتزام بالاشتراطات والضوابط ذات العلاقة:

1.6.8 يلتزم المستثمر بجميع الاشتراطات ذات العلاقة حسب نوع النشاط الصادرة من وزارة البلديات والإسكان أو الجهات ذات العلاقة.

2.6.8 الالتزام بأي اشتراطات أو ضوابط صادرة من وزارة البلديات والإسكان أو من البلدية فيما يخص نشاط المشروع في مثل هذه المواقع.

7.8 موافق السيارات:

يلتزم المستثمر بالاشتراطات والمعايير الخاصة بموافقات السيارات الصادرة من وزارة البلديات والإسكان.

8.8 اللوائح الإعلانية:

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية لللوائح الدعائية والإعلانية الصادرة من الوزارة مع الالتزام بسداد الرسوم المتعلقة بذلك.

9.8 اشتراطات التشغيل والصيانة:

1.9.8 يجب على المستثمر إجراء صيانة دورية ل الكامل المشروع ويتحمل المستثمر المسئولية القانونية بالكامل في حال وقوع ضرر أو حادث لا سمح الله.

2.9.8 يجب على المستثمر أن يقدم للبلدية تقريرا دوريا (ربع سنوي) من مكتب هندسي معتمد من البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت.



3.9.8 يجب على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على مواجهة حالات الطوارئ، ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من المبني في حالات الطوارئ، والقيام بعمل الإسعافات الأولية، وحفظ الأمان، والتنسيق مع الجهات المختصة.

4.9.8 يجب على المستثمر تخصيص سجل تدون فيه نتائج جميع الفحوصات والاختبارات الشهرية الدورية وأعمال الصيانة المنفذة لجميع المنشآت والمعدات والأدوات ووسائل السلامة والمراقبة والإذار والإطفاء.

5.9.8 يحق للمستثمر توفير حراس أمن على حسب الاحتياج وذلك لمراقبة المبني ودراسته من المدربين.

6.9.8 يضمن المستثمر ودون أدنى مسؤولية على البلدية سلامة التنفيذ فنياً وفقاً للمواصفات والمقاييس السعودية ووفقاً للمواصفات المرفقة بالعقد بما في ذلك جميع المواد الموردة والأعطال والخلل ولا يعفيه من هذه المسؤولية أن تكون البلدية قد أجازت الأعمال المعيبة أو وافقت على تنفيذها.

7.9.8 يتلزم المستثمر بالقيام بأعمال إنشاء والتشفير الكامل والصيانة الدورية الشاملة ويشمل ذلك إصلاح وتحفيز ما يلزم وذلك طوال سريان هذا العقد وعلى نفقته بالكامل وعليه بذل العناية التامة في هذا الشأن وتحفيز ما يتلف سواء نتيجة الاستخدام أو نتيجة التقصير أو الإهمال في الصيانة أو نتيجة فعل الغير أو الزمن والعوامل الطبيعية بنفس النوعيات والمحافظة على المعدات بشكل مناسب ولائق ونظيف ومعالجة أي خلل على أن يتم إصلاح الأعطال والتلف الناتج من الدوادث الطبيعية ورفع المخلفات الناتجة عن ذلك في غضون 24 ساعة من وقوع الحدث أو إبلاغه بذلك (أيضاً أقرب) وعلى سبيل المثال إن الحصر يتلزم المستثمر بالاتي:



أ- الصيانة الوقائية:

وهي الأعمال الدورية المجدولة شـبه المتكررة التي يتم القيام بها بهدف تفادي التلف

التدرجـي للمراقبـات والـعدادات وفـحصـتها وعـلـى المستـثـمـر الـقـيـامـ بـهـاـ يـليـ:

- تنفيـذـ أـعـمـالـ صـيـانـةـ لـلـمـوـاقـعـ لـكـيـ يـصـبـحـ فـيـ أـوضـاعـ وـأـدـوـالـ مـنـ شـأـنـهـاـ الـتـمـكـينـ

لـلـمـشـرـوعـ بـالـفـاءـ بـمـقـطـلـيـاهـ وـتـحـقـيقـ الـفـرـضـ مـنـهـ طـيـلـةـ مـدـةـ الـعـقـدـ.

- تـدـيـدـ فـتـرـاتـ صـيـانـةـ مـبـرـجـةـ أـوـ مـخـطـطـ لـهـاـ مـنـ حـيـثـ طـبـيعـتـهـاـ وـتـفـقـيـتـهـاـ وـعـدـدـ مـرـاتـ

تـنـفـيـذـهـاـ أـوـ مـعـدـلـاتـ الـقـيـامـ بـهـاـ.

- اـتـخـادـ كـلـ مـاـ مـنـ شـأـنـهـ ضـعـانـ عـدـمـ تـدـاـخـلـ أـعـمـالـ صـيـانـةـ مـنـ عـمـلـيـاتـ التـشـفـيلـ الـعـادـيـةـ

لـلـخـدـمـةـ وـعـدـمـ تـأـثـيرـ هـذـهـ عـلـىـ تـلـكـ.

ب- الصيانة الإصلاحية:

وـتـشـعـلـ أـعـمـالـ صـيـانـةـ الـتـيـ تـجـريـ مـنـ وـقـتـ إـلـىـ أـخـرـ لـمـعـالـجـةـ أـيـ خـلـلـ أـوـ قـصـورـ قدـ يـنـشـأـ عـنـ

الـاسـتـهـلـاكـ وـالـاسـتـعـمالـ وـالـحـوـادـثـ وـالـقـدـفـ مـنـهـاـ الـمـحـافـظـةـ عـلـىـ الـمـوـاقـعـ بـالـحـالـةـ الـتـيـ

أـنـشـئـتـ عـلـيـهـاـ وـتـكـونـ كـمـاـ يـليـ:

- يـلـتـزـمـ الـمـسـتـثـمـرـ بـتـواـجـدـ فـنـيـ بـالـمـوـاقـعـ لـلـقـيـامـ بـأـعـمـالـ صـيـانـةـ خـلـلـ أـيـامـ الـعـطـلـ

الـأـسـبـوعـيـةـ وـالـعـجـازـاتـ الـإـسـمـيـةـ وـمـوـاسـمـ الـأـمـطـارـ وـأـيـ ظـرـوفـ طـارـئـةـ لـلـقـيـامـ بـكـافـةـ

الـأـعـمـالـ الـمـكـلـفـينـ بـهـاـ طـبـقاـ لـلـتـفـاقـيـةـ .

- لـدـ نـتـحـمـلـ الـبـلـدـيـةـ أـيـ نـفـقـاتـ أـوـ مـصـرـوـفـاتـ تـخـصـ الـإـنـشـاءـ وـالـتـشـفـيلـ وـالـصـيـانـةـ أـيـ كـانـ

نـوعـهاـ أـوـ قـيمـتهاـ أـوـ سـبـبـهاـ وـيـعـتـبـرـ ذـلـكـ مـنـ التـزـامـاتـ الـمـسـتـثـمـرـ مـنـفـرـداـ.

- يـلـتـزـمـ الـمـسـتـثـمـرـ - إـذـاـ لـمـ يـكـنـ لـدـيـهـ قـسـمـ خـاصـ بـأـعـمـالـ صـيـانـةـ - بـالـتـعـاقـدـ مـنـ

شـرـكـةـ مـتـخـصـصـةـ فـيـ أـعـمـالـ صـيـانـةـ طـوـالـ مـدـةـ هـذـاـ الـعـقـدـ .

10.8 العاملون:

يـلـتـزـمـ الـمـسـتـثـمـرـ بـالـعـملـ حـسـبـ الـاشـتـراـطـاتـ وـالـأـنـظـمـةـ الـمـعـمـولـ بـهـاـ فـيـ الـمـمـلـكـةـ الـعـرـبـيـةـ السـعـوـدـيـةـ بـمـاـ

يـخـصـ الـعـامـلـيـنـ.



11.8 اخذ موافقة البلدية على التصاميم:

يجب على المستثمر أن يقدم جميع المخططات المعمارية (نسخه رقميه - نسخه ورقية - تصميم ثلاثي الابعاد)، والمخططات الانشائية والكهربائية والميكانيكية (نسخه رقميه - نسخه ورقية) الخاصة بالمشروع بكل تفاصيله وأخذ الموافقة عليها على أن يحق للبلدية التعديل عليها وفق الانظمة واللوائح أو لأي أسباب أخرى تراها البلدية.

12.8 غرامة التأخير:

في حال تأخر المستثمر عن إنهاء تنفيذ المشروع ولم يكن لديه عذر قبل به البلدية جاز للبلدية فرض غرامة تأخير على المستثمر تعادل (500 ريال) عن كل يوم تأخير وبحيث لا تتعدي اجمالي الغرامة بنسبة 10% من قيمة الاجبار السنوي.

13.8 التزامات المستثمر في حالة انتهاء أو فسخ العقد:

1.13.8 يلتزم المستثمر قبل انتهاء العقد بعمل جدول حصر لجميع عناصر العقد يحتوي على (رقم البند - وصف البند - وحدة القياس - الكمية - ملاحظات إن وجدت) ويتم توقيع وختم الحصر من المستثمر - الاستشاري المعتمد - البلدية بكل صفحة وأن يتم تدعيم الحصر بالصور والفيديوهات من خلال برامج التصوير الحديثة على الأجهزة الذكية وأن تحتوي الصور والفيديوهات على التواریخ والوقت والإحداثيات الخاصة بالموقع.

2.13.8 يلتزم المستثمر عند نهاية العقد بتسلیم مخططات ما بعد التنفيذ لجميع الأعمال ولا تقتصر على (الأعمال المدنية - الأعمال الكهربائية - الأعمال الميكانيكية - الأعمال الصناعية).

3.13.8 يلتزم المستثمر عند نهاية العقد بتقديم شهادة سلامه إنسانية لجميع مكونات المشروع توضح العمر الافتراضي المتبقى للمبنى.



4.13.8 يلتزم المستثمر عند نهاية العقد بتسليم كتيبات التشغيل والصيانة.

5.13.8 يلتزم المستثمر بتسليم التقرير المالي يوضح ما يلي:

أ- إثبات سداده فواتير المياه والكهرباء والهاتف وجميع الخدمات الأخرى المستخدمة حتى

تسليم المشروع.

ب- تزويد البلدية بالقيمة الإيجارية للسنة الأخيرة إذا تم تأجير الموقع بالباطن أو أحد مكوناته.



بلدية محافظة رابغ



بوابة الاستثمار في المدن السعودية

FURAS | Saudi Cities Investment Gate

وزارة البلديات والإسكان

Ministry of Municipalities and Housing



القسم التاسع: (الاشتراطات الفنية)

كراسة الشروط والمواصفات

٩ الاشتراطات الفنية:

١.٩ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

اللتزام بتطبيق متطلبات كود البناء السعودي، مع تنفيذ جميع العمل والتجهيزات والمواد طبقاً للمواصفات القياسية السعودية.

اللتزام باعتماد كافة أعمال التصميم والشراف على التنفيذ من قبل مكاتب استشارية مؤهلة لدى وزارة البلديات والسكن، وكذلك التنفيذ بواسطة مقاولين مؤهلين ومعتمدين لدى الهيئة السعودية للمقاولين.

٢.٩ الاشتراطات المعمارية:

يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:

أن يكون التصميم المعماري للحديقة تميّزاً ويشكّل نموذجاً وعلماً معمارياً وحضارياً يعكس التطور والطابع العماني لمنطقة.

أن يحقق التصميم المعماري للمشروع الاحتياجات الوظيفية والجمالية لمستخدمي المشروع.

أن يحقق التصميم المعماري للمشروع أكبر قدر من المرونة التصميمية من خلال إمكانية الدمج أو تعديل الاستعمالات للفراغات والأنشطة.

أن يراعي التصميم المعماري إضفاء أكبر قدر من التكيف مع الظروف المناخية السائدة وتفويير الحماية لكل من السلع المعروضة وللمترددين على الموقع.

أن يحقق التصميم المعماري أكبر قدر من التكامل بين التصميم والتشغيل والصيانة للمشروع بعد تشغيله.

6.2.9 الالتزام في التصميم المعماري بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاين الصادرة عن وزارة البلديات والسكنى فيما يتعلق بالتجهيزات كالمنحدرات ومواقف السيارات ومهارات المشاة الخارجية والداخلية.

7.2.9 الالتزام الاشتراطات المعمارية الصادرة من وزارة البلديات والسكنى.

8.2.9 اختيار مواد بناء مناسبة وملائمة لمناخ المنطقة والاهتمام بالنواحي الجمالية للواجهات والموقع العام.

3.9 اشتراطات الإنشائية:

يجب على المستثمر الالتزام بتطبيق المتطلبات الفنية الإنشائية الواردة في كود البناء السعودي.

4.9 اشتراطات الكهربائية:

يجب على المستثمر الالتزام بتطبيق المتطلبات الكهربائية الواردة في كود البناء السعودي.

5.9 اشتراطات الأعمال الصحية:

يجب على المستثمر الالتزام بتطبيق متطلبات الكود الصحي السعودي.



بلدية محافظة رابغ



بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate

وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing



القسم العاشر:

(اشتراطات الأمان والسلامة)

كراسة الشروط والمواصفات



بلدية محافظة رابغ



بوابة الاستثمار في المدن السعودية

FURAS | Saudi Cities Investment Gate

وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing



10 اشتراطات الأمن والسلامة:

1.10 الإجراءات الوقائية:

يلتزم المستثمر باتخاذ كافة الإجراءات الاحتياطات الالزمة لمنع وقوع أضرار أو دوادث تصيب الأشخاص، أو الممتلكات العامة والخاصة.

2.10 استمرار الإضاءة:

يجب استمرار الإضاءة وتوزيعها بشكل مناسب على كامل المشروع وفي حال وجود عطل في أحد أعمدة الانارة يلتزم المستثمر بالإصلاحات بشكل سريع.

3.10 تأمين وسيلة اتصال:

يجب على المستثمر أن يجهز الموقع بوسيلة اتصال تليفونية وعمل لوحة بأرقام هواتف الدفاع المدني والشرطة وخدمات الطوارئ للإبلاغ عن أي حادث فوراً.

4.10 الالتزام بتعليمات واحتراطات الدفاع المدني:

يجب على المستثمر الالتزام بلائحة اشتراطات السلامة وسبل الحماية الواجب توافرها في المحلات التجارية الصادرة بقرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس الدفاع المدني رقم 10/ب/ج/د ف في 1410/4/24هـ وما يستجد عليها من تعديلات.

5.10 المسؤولية عن الدوادث:

يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن دوادث الوفاة والإصابات، التي تلحق بالمرتادين أو العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، نتيجة عدم التزامه باحتراطات السلامة، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.



بلدية محافظة رابغ



بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate

وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing



القسم الحادي عشر: (المرفقات والملحق)

كراسة الشروط والمواصفات

11 المراقبات (الملاحق):

1.11 نموذج العطاء:

سعادة / رئيس بلدية محافظة رابغ
إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ ١٤ / / ٢٠١٤هـ المتضمن رغبتكم تأجير مفعه في محافظة رابغ لاستثماره في **(إنشاء وتشغيل وصيانة دقيقة)** حيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المناقصة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المناقصة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.
نقدم لسعادتكم بعرضنا هذا حسب الأسعار الموضحة في الجداول التالية:

قيمة الأجرة السنوية (ريال) غير شامل قيمة الضريبة المضافة	
كتابة	رقمًا

قيمة الأجرة السنوية (ريال) شامل قيمة الضريبة المضافة	
كتابة	رقمًا

وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي بقيمة لا تقل عن 25% من قيمة العطاء السنوي وكافة المستندات المطلوبة بالكراسة.

اسم الشركة أو المؤسسة	
رقم السجل التجاري	
صادرة من:	بتاريخ
نوع النشاط	
رقم الهاتف	رقم الجوال
صندوق البريد	رمز البريدي
العنوان الوطني	
البريد الإلكتروني	
رقم الفاكس	
الاسم	التوقيع



2.11 المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع):

3.11 نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر: محضر تسليم موقع

بيانات المستثمر				
رمز 007	رقم السجل التجاري	اسم الشركة	نوع الشركة	فئة المستثمر
رقم تسجيل المنشأة	رقم المنشأة	مدينة عضوية الفرفة التجارية	تاريخ انتهاء السجل التجاري	تاريخ اصدار السجل التجاري
البريد الالكتروني		رقم الفاكس	رقم الهاتف	

العنوان الوطني			
رقم المبني	اسم الشارع	الحي	المدينة
الرمز البريدي		صندوق البريد	

بيانات الموقع				
وصف الموقع				
الشارع	الحي	مساحة الموقع	نوع الموقع / العقار	رقم الموقع

بيانات العقد			
رقم الفرصة الاستثمارية	نوع الفرصة	اسم الفرصة-المشروع	
تاريخ تسليم العقد	تاريخ توثيق العقد	مدة العقد	رقم العقد
نسبة فترة التجهيز	قيمة فترة التجهيز	قيمة العقد الاجمالية	قيمة الایجار السنوية

تم اعلانه في يوم () الموافق (---/---/2020)م المحدد لتسليم الموقع المحدد بياناته أدناه فقد تم الوقوف على الموقع وعاينته وقد وجد الاتي:

لا توجد عوائق تمنع من تسليم الموقع للمستثمر ويعتبر تاريخ المحضر هو بداية العقد والانتفاع بالموقع.

توجد بعض العوائق التي تمنع تسليم الموقع للمستثمر وهي كما يلي:

ملاحظات

إقرار المستثمر

(اقر بأنني استلمت بموجب هذا المحضر العقار الموضح بياناته أعلاها وذلك في يوم)
الموافق (--/--) (20) م بعد أن قمت بمعاينته معاينة تامة للحالة شرعاً وبأنني قبلت على حاله في تاريخ استلامه.

الاعتماد			
الجهة التي يمثلها المندوب	التوقيع	البريد الإلكتروني	اسم المندوب

الختم الرسمي



بلدية محافظة رابغ



بوابة الاستثمار في المدن السعودية

FURAS | Saudi Cities Investment Gate

وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing



٤.١١ إقرار من المستثمر:

يقر المستثمر بما يلي:

١.٤.١١ اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.

٢.٤.١١ اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:

- لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم (40152) وتاريخ ١٤٤٢/٠٨/٢٦هـ، والمعدلة بالأمر السامي رقم (48843) وتاريخ ١٤٤١/٠٦/٢٩هـ، وتعليماتها التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (4100561883) وتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٢هـ والقرارات والتعاميم ذات الصلة.
- اطلع على الاشتراطات والتعاميم والقواعد والتعليمات والأنظمة الصادرة من وزارة البلديات والإسكان والجهات ذات العلاقة فيما يتعلق بالمشروع.
- جدول تصنيف المخالفات البلدية.

٣.٤.١١ اطلع على القرار المسادي (الكروكي التنظيمي) وما ورد به من تعليمات وملحوظات.

٤.٤.١١ عاين الموقع المعروض للتجير معينة تامة نافية للجهالة.

الهوية الوطنية	الاسم
رقم الهاتف	رقم الجوال
التاريخ	التوقيع

الختم الرسمي